الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

DGRSDT

من أجل بحث مفيد

مقدمة في شهادة الحيازة النباتية

طبعة 2018

الفهرس

تمهيد: 4
1 ماهي الحيازة النباتية؟.....5
2. ماهي شهادة الحيازة.....6
3. على المستوى الوطني.....6
2.3 من يمكنه التقدم بطلب للحصول على شهادة الحيازة النباتية.....7
3.3 الشروط القانونية لمنح" شهادة الحيازة النباتية؟.....7
4.3 ماهونطاق حقوق شهادة الحيازة النباتية؟.....9
5.3 ماهي الاستثناءات المتعلقة بحقوق شهادة الحيازة النباتية؟.....9
6.3 ماهي مدة الحماية.....10
7.3 هل يمكنني تحويل حقوقي الخاصة بالحيازة؟.....11
4. ماتحتاج إلى معرفته.....11
1.4 الفهرس الرسمي للأنواع والأصناف.....12
5.على المستوى الدولي.....14
1.5المكتب الأروبي للحيازات النباتية".....14
2.5 مكتب حمايةالحيازات النباتية في الولايات المتحدة.....15

قائمة الاختصارات:

شهادة الحيازة النباتية	COV :
الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة	UPOV :
اختبار التمايز والتناسق والاستقرار	DHS :
اختبار تقييم القيمة الزراعية والتكنولوجية	VAT :
المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها	CNCC :
المكتب الأوروبي للحيازات	OCVV :

تمهيد:

تم تهجين العديد من النباتات التي يستخدمها الإنسان للتغذية أو العلاج أو اللباس في أزمنة مختلفة. يشمل هذا التهجين حماية وانتشار وحصاد وحفظ وتوسيع المحاصيل من خلال الهجرة والتجارة، وتؤدي الزراعة بشكل تلقائي إلى تطور تدريجي، مما يفصلها عن النباتات البرية التي تستمد منها .يعد هذا التطور تكيفا مع بيئة زراعية جديدة.

من ناحية أخرى، مارس الإنسان انتقاء غير واعٍ أو مدروسًا، مما أدى إلى تفضيل النباتات الأكثر أهمية بالنسبة له، يتمثل الانتقاء في تحديد النباتات التي تسهل زراعتها، والتي يتم حصادها ليتم بذرها، كما يتعلق الأمر بالنباتات الأكثر تكيفا والأكثر إنتاجية وتغذية فتحسنت النباتات بالتالي تحسنا تجريبيا لعدة قرون،بعد ذلك جعل تطور المعرفة مع اكتشاف نظام إعادة إنتاج النباتات، ثم علم الوراثة و البيوتكنولوجيا ، إمكانية إنشاء أنواع مختلفة من النباتات التي تستجيب بشكل أفضل للقيود البيئية والاجتماعية[1].

و يعتبر الإنشاء المتنوع ثمرة سنوات عديدة من البحث، باستثمارات مالية كبيرة، ولكن بمجرد الحصول عليها ووضعها في السوق، يمكن استنساخ صنف نباتي جديد بسهولة، ولتحقيق هذه الغاية، من المهم أن تكون محمية بنفس طريقة حماية الإبداعات الأخرى مثل الاختراعات عن طريق براءات الاختراع والأعمال الأدبية عن طريق حقوق المؤلف ... الخ، ولضمان الملكية الفكرية لأصحاب الحيازة النباتية، تتم حماية الحيازة النباتية في الجزائر بموجب القانون رقم 05-03 المؤرخ في 27 ذي الحجة 1425 الموافق

[1]-Bouharmont J.,1994. Création variétale et amélioration des plantes. Chapitre 13, Partie IV-Base agronomiques de la production végétale. pp. 1-338, Paris-France.

6 فيفري 2005 والمتعلق بالبذور والنباتات وحماية الحيازة النباتية ويهدف هذا القانون لتحديد الشروط المتعلقة ب:

- ✓ التصديق على البذور والشتلات المستخدمة في الإنتاج النباتي وإنتاجها وتكاثرها وتسويقها.
- ✓ حماية الأصناف النباتية.

تعتبر هذه الوثيقة مساهمة من المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لرفع وعي المجتمع العلمي بشأن جوانب الملكية الفكرية، وتهدف إلى تعريف المستخدمين بالمفاهيم الأساسية لحماية الحيازات النباتية والتشريعات المحيطة بها.

1. ما هي الحيازة النباتية ؟

بموجب القانون رقم 05-03 المؤرخ 6 فيفري 2005 ، والمتعلق بالبذور والشتلات وحماية الحيازة النباتية الجديدة يوصف بحيازة للنبات كل صنف نباتي جديد، أنشئ أو اكتشف أو وضع،ناتج عن مرحلة جينية متميزة أو عن تشكيلة خاصة للأطوار الوراثية، والذي يتميز عن كل المجموعات النباتية الأخرى التي تشكل كيانا مستقلا بالنظر إلى قدرتها على التكاثر.

تحدد اتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الحيازة النباتية الجديدة الصنف النباتي بأنه "مجموعة نباتية من صنف نباتي من أدنى تصنيف معروف، سواء أكانت مطابقة تماماً لشروط منح حق الحائز، يمكن تعريفه من خلال التعبير عن الميزات الناتجة عن نمط وراثي معين أو مزيج من التراكيب الوراثية، مميزة عن أي

مجموعة نباتية أخرى بالتعبير عن إحدى تلك الميزات على الأقل واعتبارها كيانا فيما يتعلق بالقدرة على إعادة إنتاجها."

يتضح من التعريف: أنه يجب التعرف على مجموعة متنوعة من خلال خصائصها، وتختلف اختلافًا كبيرًا عن أي صنف آخر وتبقى دون تغيير أثناء عملية الاستنساخ أو التكاثر .إذا لم يستوف النبات هذه المعايير، فإنه لا يعتبر مجموعة متنوعة في نظام الاتحاد الدولي لحماية الحيازة النباتية.

2.ما هي شهادة الحيازة النباتية؟

تعتبر شهادة الحيازة النباتية سند ملكية معنوي، يمنح صاحبها حقا في الحماية يتكون من حق حصري على الإستغلال التجاري للصنف المعني، وهذا من خلال منع أي شخص آخر من تكاثر، أو انتاج، أو استغلال الصنف لأغراض تجارية دون موافقته.

3. على المستوى الوطني

1.3من يصدر شهادة الحيازة النباتية ؟

في الجزائر، تقوم السلطة الوطنية التقنية النباتية، المنشأة تحت وصاية الوزير المسؤول عن الفلاحة بإصدار شهادات الحيازة النباتية، كما تقوم ب:

- ✓ التصديق على أصناف البذور والشتائل ومراقبة شروط إنتاجها وتسويقها واستخدامها.
- ✓ حماية الحيازات النباتية.

2.3 من يمكنه التقدم بطلب للحصول على شهادة الحيازة النباتية؟

- ✓ كل شخص طبيعي أو معنوي ذو الجنسية الجزائرية.
- ✓ تقبل حماية حيازات النباتات بطلب من كل شخص طبيعي أو معنوي ذي جنسية أجنبية إذا ما تم احترام مبدأ المعاملة بالمثل.

تعود ملكية المتحصل النباتي المخترع من قبل عون عمومي باحث أثناء ممارسة مهامه إلى المؤسسة العمومية التي يتبعها، ويدون أسم العون المخترع في شهادة المتحصل، ولهذه المؤسسة العمومية وحدها أهلية تقديم طلب لنيل حقوق المتحصل النباتي أو تسجيل الصنف الجديد في الفهرس الوطني للبذور والشتائل، وبالتالي، من الضروري التمييز بين مفهومين: العون المنشئ والمودع:

- **العون المنشئ:** الباحث أو المهندس أو التقني الذي شارك في إنشاء، اكتشاف أو تطوير الحيازة النباتية.
- **مودع الطلب**: أي شخص معنوي أو طبيعي يتقدم بطلب للحصول على شهادة الحيازة النباتية.

3.3 الشروط القانونية لمنح شهادة الحيازة النباتية؟

من أجل الحصول على شهادة الحيازة النباتية، يجب أن يكون الصنف النباتي جديدًا، وأن يفي بثلاثة معايير فنية: التميز، التجانس، الاستقرار وله تسمية عامة.

الحداثة:

يوصف الصنف بأنه جديد إذا لم يكن قد تم بيعه أو تسليمه في تاريخ إيداع الطلب من طرف الحائز، أو بموافقته إلى أطراف أخرى، لأغراض تجارية أو لاستغلاله الخاص.

- ✓ على المستوى الوطني لأكثر من سنة واحدة،
- ✓ على المستوى الدولي لأكثر من 4 سنوات أو في حالة الأشجار والكروم لأكثر من ست سنوات.

❖ **التمايز:**

يجب أن يتميز الصنف عن باقي الأصناف المسجلة في الفهرس الرسمي بصفات مختلفة يمكن أن تكون ذات طبيعة مورفولوجية أو فيزيولوجية.

❖ **التناسق:**

يجب أن يكون الصنف المقدم للتسجيل متناسقا في مجموع صفاته التي يعرف بها.

❖ **الاستقرار:**

يجب أن يكون النوع مستقرا في مجموع صفاته التي يعرف بها أثناء التكاثر.

❖ **التسمية العامة:**

يجب أن يحمل الصنف تعينا جنسيا يسمح بتعريفه، ولا يتشكل إلا من أعداد ولا يمكن أن يقع في الخطأ أو يؤدي إلى الإلتباس في الخصائص أو في القيمة أو في هوية الصنف.

4.3 ما هو نطاق حقوق شهادة الحيازة النباتية؟

تغطي حقوق شهادة الحيازة النباتية:

- الصنف النباتي المحمي.
- كل صنف لا يختلف اختلافا واضحا عن الصنف المحمي.
- كل صنف مشتق أساسا من الصنف المحمي إذا لم يكن هذا الأخير مشتق بدوره أساسا من صنف آخر.
- كل صنف يتطلب إنتاجه الاستعمال المتكرر للصنف المحمي.

تشمل الحماية عناصر الإنتاج أو تكاثر وتكثيف الصنف المحمي، كما تمتد الحماية إلى أعمال التعبئة والتغليف والعرض للبيع، وكذا إلى كل شكل من أشكال تسويق وتصدير واستيراد الصنف المحمي.

5.3 ما هي الاستثناءات المتعلقة بحقوق شهادة الحيازة النباتية؟

لا تمتد حقوق شهادة الحيازة النباتية إلى الأعمال المنجزة:

- في إطار خاص ولأغراض غير تجارية ؛على سبيل التجربة أو التعليم أو البحث العلمي وكذا في إطار إنشاء بنك للمورثات.
- إنشاء صنف جديد شريطة ألا يكون هذا الصنف الجديد صنفا مشتقا أساسا من الصنف المحمي أو إنشاء الصنف المخترع لا يتطلب الاستخدام المتكرر للصنف المحمي من قبل الفلاحين للزراعة ، في

مستثمراتهم الخاصة، وذلك باستعمال منتوج المحصول المتحصل عليه عن طريق زرع الصنف المحمي بإستثناء النباتات الزينة والزهرية.

6.3 ما هي مدة الحماية:

- **الحماية المؤقتة:**

يحصل مقدم الطلب خلال الفترة الممتدة بين تقديم طلب الحماية وإصدار شهادة الحيازة النباتية على حماية مؤقتة للصنف.

- **مدة الحماية:**

تمنح شهادة الحيازة النباتية حق الحماية للحائز على المستوى الوطني،لمدة 20 سنة بالنسبة للأنواع السنوية و25 سنة بالنسبة لأنواع الأشجار والكروم،ابتداء من تاريخ منح شهادة الحيازة النباتية مع دفع رسوم التسجيل والصيانة.

يمكن تجديد الحماية مرة واحدة فقط لمدة أقصاها عشر (10) سنوات.

7.3 هل يمكنني تحويل حقوقي الخاصة بالحيازة؟

حق الإنتاج قابل للتحويل كليا أو جزئيا إلى واحد أو أكثر من أصحاب الحقوق ويجوز لمالك الحق أن يمنح، عن طريق العقد، مؤسسة لإنتاج وتكاثر البذور والنباتات المعتمدة، ترخيصاً لاستغلال الصنف المحمي.

يتم تحويل الحقوق عن طريق عقد موثق، ولا يسري مفعول التحويل على الغير إلا بعد تسجيله في دفتر الحقوق.

يجب أن يحدد اتفاق الترخيص، وكذلك عقد التحويل، مدى الحقوق الممنوحة للمستغل أو لذي حقه، ولاسيما طبيعته الحصرية أو غير الحصرية ، أو المحدودة أو غير المحدودة، بالإضافة إلى قيمة تعويض الاستغلال الذي يمثل حق المتحصل في التعويض.

4. ما تحتاج إلى معرفته...

من أجل تسويق نوع جديد في الجزائر، يجب تسجيله في الفهرس الرسمي الجزائري للأنواع والأصناف، وفقا للمادة 17 من القانون رقم 05-03 المؤرخ في 6 فيفري 2005، أدناه:

- ✓ **المادة 17:** مع مراعاة الأحكام التشريعية المعمول بها في مجال الموارد البيولوجية وأحكام المادة6 من هذا القانون، لا يرخص بإنتاج وتكاثر واستيراد وتصدير وتوزيع وتسويق إلا الأصناف المصدق عليها والمسجلة بهذه الصفة في الفهرس الرسمي للأصناف حسب الكيفيات والشروط المحددة في هذا القانون.

- ✓ **المادة 6:** لا يغطي التصديق على الأصناف وحماية الحيازات النباتية إلا الأنواع والأصناف النباتية التي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم.

1.4 الفهرس الرسمي للأنواع والأصناف:

يتضمن الفهرس الرسمي للأنواع والأصناف قائمتين (أ) و (ب)، المتضمنة الأصناف المسجلة التي تمت اعتمادها.

- ❖ **القائمة أ:** تدون فيها الأصناف التي خضعت للتجارب والدراسات المنصوص عليها في الأنظمة التقنية للتصديق والتي تتوفر فيها شروط التصديق.
- ❖ **القائمة ب:**تدون فيها الأصناف التي بالرغم من عدم استيفائها كل الشروط التقنية المطلوبة للتصديق عليها، لكنها تمثل منفعة للإنتاج ألفلاحي الوطني أو يمكن أن توجه للتصدير.

تسجل في الفهرس الرسمي أهم المميزات المورفولوجية والفيزيولوجية، وكذا كل الخصائص التي تسمح بالتمييز بين مختلف الأصناف المسجلة.

لكي يتم إدراج صنف معين في الفهرس الرسمي، يجب أن يستوفي الشروط التالية:

- ❖ أن يكون له اسم لا يمكن الخلط بينه وبين الأصناف الموجودة بالفعل.
- ❖ ثابت ومتسق ومستقر (اختبارDHS، كما هو موضح أعلاه)
- ❖ يقدم قيمة زراعية وتكنولوجية (امتحان VAT).

- ✓ **القيمة الزراعية:**دراسة إنتاجية الصنف، وفقاً لسياق تجريبي محدد مع الأخذ بعين الاعتبار المناطق الزراعية والمناخية التي تم تجريب الصنف فيها.
- ✓ **القيمة التكنولوجية:**دراسة قيمة استعمال المنتوج حسب القواعد التقنية الخاصة بكل صنف.

يحتوي ملف التسجيل على المستندات التالية:

- طلب تسجيل
- استمارة "الإختبار التقني DSH
- استمارة اختبار " تقني VAT.
- شهادة الحيازة النباتية.
- شهادة الصحة النباتية.
- ترخيص باستغلال الصنف (في حالة الأصناف المحمية عندما لا يكون مودع الطلب هو الحائز على الصنف).
- رسالة تمثيل في الجزائر بالنسبة لمقدمي الطلبات الأجانب.

يتم إيداع ملف التسجيل لدى المركز الوطني لمراقبة البذور والشتائل وتصديقها، ويمكن تحميل النماذج من الموقع الإلكتروني للمركز.

ملاحظة: **لم يتم تفعيل نظام حماية الأصناف النباتية عن طريق إصدار شهادات الحيازة النباتية بعد.**

5. على المستوى الدولي

لحماية صنف نباتي خارج التراب الوطني، يجب على مقدم الطلب التقدم بطلب إلى السلطة المختصة، يتلقى المكتب المجتمعي لمجموعة النباتات التابع للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي معظم طلبات الحماية، تليها الصين والولايات المتحدة الأمريكية، وفقًا للبيانات الإحصائية للمنظمة العالمية للملكية الفكرية لعام 2016 فيما يتعلق بإيداع طلبات شهادات الحيازة النباتية.

1.5 المكتب الأوروبي للحيازات النباتية:

هي وكالة مقرها في أنجي (فرنسا) تقوم بتطبيق وتنفيذ النظام المجتمعي لحماية الحيازات النباتية .
يمكن للأفراد أو الشركات من مواطني بلد خارج الاتحاد الأوروبي تقديم طلب، شريطة تعيين وكيل مقيم في الاتحاد الأوروبي.
يقرر المكتب بشأن طلبات حماية الأنواع النباتية الجديدة على أساس امتحان "رسمي" و امتحان تقني للصنف .يتم منح الحماية للأصناف النباتية لمدة 25 إلى 30 سنة، اعتمادا على الأنواع وهي صالحة في جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.
تفاصيل الإيداع متوفرة على موقع الوكالة-(http://cpvo.europa.eu/en/applicationsand-examinations) ، تبلغ رسوم الطلب 450 يورو على الأنترنت « on-line »أو 650 يورو (

فيما يخص النسخة الورقية)، تبلغ رسوم الامتحان من 1530 إلى 3350 يورو ، حسب دورة اختبار النوع / السنة / ، الرسوم السنوية 330 ورسوم الاسترداد (محتملة) هي 320 يورو[1].

2.5 مكتب حماية الحيازات النباتية في الولايات المتحدة: يباشر مهامه تحت وصاية وزارة الفلاحة، يشرف على قانون حماية الأصناف النباتية عن طريق إصدار شهادات الحيازة النباتية . يتم منح الحماية لمجموعة متنوعة من النباتات لمدة 25 سنة، شروط الإيداع متوفرة على موقع وزارة الفلاحة الأمريكية(USDA) ، وتبلغ تكلفة الإيداع 518 دولارًا، ورسوم الامتحان 3864 دولارًا بالإضافة إلى الرسوم الأخرى[2].

---

[1]-http: // cpvo.europa.eu / en / applications-and examinations / fees-and payments.

[2] -https://www.ams.usda.gov/services/plant-variety-protection/pvpo-services-and-fees.

ملاحظة:

أنشئ الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة (UPOV) ، وهي منظمة حكومية دولية مستقلة مقرها جنيف ، سويسرا ، في عام 1961 بموجب الاتفاقية الدولية لحماية الأصناف الجديدة من النباتات. وتتمثل مهمتها في تعزيز نظام فعال لحماية الأصناف النباتية لفائدة الجميع .يعزز الاتحاد المواءمة والتعاون الدولي بين أعضائه بشأن الجوانب القانونية والتقنية لحماية الأصناف النباتية .كما أنه يساعد البلدان على سن تشريعات لحماية الأصناف النباتية . يبلغ عدد أعضاء الاتحاد خمسة وسبعون بلدا، لكن الجزائر ليست عضوًا في الاتحاد.

المراجع القانونية الرئيسية :

- القانون رقم 05-03 المؤرخ في 27 ذو الحجة 1425 الموافق 6 فيفري 2005 المتعلق بالبذور والشتائل وحماية الحيازة النباتية
- المرسوم التنفيذي رقم 11-05 المؤرخ في 5 صفر 1432 الموافق 10 جانفي 2011 المعدل المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 06-247 المؤرخ في 13 جمادى الثانية 1427 الموافق 9 جويلية 2006، والذي يحدد الخصائص التقنية للفهرس الرسمي للأصناف والبذور الشتائل وشروط حفظها ونشرها، إضافة إلى الكيفيات والإجراءات المتضمنة في هذا الفهرس.
- القرار المؤرخ في 7 ربيع الأول 1432 الموافق 10 فيفري 2011 يحدد القائمتين أ- ب للأصناف والأنواع النباتية المصرح بها للإنتاج والتسويق.
- القرار المؤرخ في 30 رجب 1433 الموافق 20 جوان 2012، المحدد لقائمة الأصناف في القائمة أ من الفهرس الرسمي للأنواع والأصناف النباتية المصرح بها للإنتاج والتسويق.

- القرار المؤرخ في 14 ربيع الثاني 1437 الموافق 24 جانفي 2016 المتضمن تسجيل الأصناف النباتية في القائمتين أ و ب من الفهرس الرسمي للأنواع والأصناف المصرح بها للإنتاج والتسويق.
- القرار المؤرخ في 12 ذو الحجة 1438، الموافق 3 سبتمبر 2017، المتضمن تسجيل أصناف الحبوب ذاتية التلقيح في القائمة "أ" من الفهرس الرسمي للأنواع والأصناف النباتية المصرح بها للإنتاج والتسويق.
- القرار المؤرخ في 12 ذو الحجة 1438، الموافق 3 سبتمبر 2017، المتضمن تسجيل أصناف الأشجار والكروم في القائمة" ب» من الفهرس الرسمي للأنواع والأصناف النباتية المصرح بها للإنتاج والتسويق.
- المرسوم التنفيذي رقم 06-217 المؤرخ في 22 جمادى الأولى 1427 الموافق 18 جوان 2006 والذي يحدد شروط تخزين البذور والشتلات وتغليفها ووسمها.
- القرار المؤرخ في 13 صفر 1419 الموافق 8 جوان 1998 الذي يحدد تركيبة وسير اللجنة التقنية لاعتماد الأصناف.

مصطلحات ومفاهيم:

بموجب القانون رقم 05-03 المؤرخ في 6 فيفري 2005، يعنى ب:

ذو الحق: كل شخص طبيعي أو معنوي مؤهل قانونا من الحائز لاستغلال صنفه.

التصديق: السياق الرسمي الذي يضمن تطابق إنتاج البذور والشتائل مع مقاييس الصحة النباتية والتقنية النباتية التي تحدد عن طريق التنظيم.

المتحصل: كل شخص طبيعي أو معنوي مرخص قانونا من الحائز أو ذي حقه لاستغلال صنفه.

البذور والشتائل : البذور والنباتات الكاملة أو جزء من هذه النباتات الممكن استعمالها في الإنتاج الزراعي أو التكاثر والتي تستجيب للمقاييس التقنية النباتية والصحية النباتية المعمول بها.

الصنف: كل زرع أو مستنسخ أو سلالة صافية أو أصل أو هجين وفي بعض الأحيان أصل ذو طبيعة أصيلة أو مختارة مزروعة أو قابلة لذلك وأن يكون ذا منفعة ومتميز ومتناسق ومستقر.

الصنف المشتق بصفة أساسية: الصنف الموصوف بأنه مشتق بصفة أساسية هو كل صنف مشتق أساسا من صنف أصلي أو من صنف مشتق أساسا بدوره من صنف أصلي والذي يتمتع بكامل صفات الصنف الأصلي، لاسيما تلك التي تمثل منفعة تجارية للصنف الأصلي والذي لا يختلف عن الصنف الأصلي إلا بصفة واحدة أو بعدد محدود حدا من الصفات ويتميز تماما عن الصنف الأصلي.

المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

من أجل بحث مفيد

www. D G R S D T.DZ

021-27-86-20

021-27-90-30

128شارع محمد قاسم المدنية – الجزائر-